

تاج العروس من جواهر القاموس

الصَّيُورُ : فرسٌ نافعٌ بنِ جَبَلَةَ الحَدَلِيِّ . الصَّيْرُ : الجَرَاءَةُ ومنه قوله
تَعَالَى " مَا أَصْبَرَ هُمْ عَلَى النَّارِ " هكذا في سائر النسخ والصواب " فما
أَصْبَرَ هُمْ عَلَى النَّارِ " أي ما أَجْرَأَهُمْ " على أعمالِ أهلِ النَّارِ " أو ما
أَعْلَمَهُمْ بِعَمَلِ أَهْلِهَا القول الثاني في التكملة . وشَهْرُ الصَّيْرِ : شَهْرُ
الصَّوْمِ ومنه الحديث " مَنْ سَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ صَدْرِهِ فليصمَّ
شَهْرًا وَأَصْلُ الصَّيْرِ : الحَيْسُ وَسُمِيَ الصَّوْمُ صَيْرًا لما فيه من حَيْسِ
النَّفْسِ عن الطعام والشَّرَابِ والنَّيْكَاحِ . الصَّيْرَةُ كَجَبَانَةِ : الأَرْضُ
الغَلِيظَةُ المُشْرِفَةُ الشَّاسَةُ لا نبتَ فيها ولا تُنبتُ شيئًا وقيل : هي أُمُّ صَبَّارٍ .
وسَمَوْا صَابِرًا كناصرٍ منهم : أبو عَمْرٍو ومحمدُ بنُ محمدٍ بنِ صابرٍ الصَّابِرِيَّ
نُسِبَ إلى جَدِّه وآخرون . وصَيْرَةُ بكسرِ الباءِ منهم عامرُ ابنُ صَبْرَةَ الصَّحَابِيَّ
الذي تقدم ذكره وسَمَوْا أيضًا صَيْرَةً . وأما قولُ الجَوْهَرِيِّ : الصَّيْرُ أي كسحابٍ :
جَمْعُ صَيْرَةٍ بفتح فسكون وهي الحِجَارَةُ الشَّدِيدَةُ قال الأَعَشَى : .
" قُبَيْلَ الصَّيْجِ أَصْوَاتُ الصَّيْرِ . فَغَلَطُ والصَّوَابُ في اللغة وفي البَيْتِ
أَصْوَاتُ الصَّيْرِ بالكسرِ والياءِ التَّحِيَّةُ وهو صوتُ الصَّيْجِ ذي الأوتارِ والبَيْتُ لَيْسَ
للأَعَشَى كما ظنَّه وصدْرُهُ : .
" كَأَنَّ تَرَزُّمَ الهَاجَاتِ فِيهَا . هذا نَصُّ الصَّاعِنِيِّ في التكملة وكأنَّ المُصنِّفَ قلده
في تَغْلِيظِ الجَوْهَرِيِّ والهَاجَاتِ : الضَّفَادِعُ وعلى قولِ الجَوْهَرِيِّ :
شَيْبَةَ نَقِيْقِ الضَّفَادِعِ في هذه العَيْنِ بوقوعِ الحِجَارَةِ وهو صَحِيحٌ ونقله صاحبُ
المُحْكَمِ هكذا وسلمه ونَسبَ البَيْتَ للأَعَشَى وقال الصَّيْرَةُ من الحِجَارَةِ : ما أَشَدَّ
وغلَطَ وجمعُها الصَّيْرُ . وسيأتي في صير .
وقال شيخُنَا : كلامُ الجَوْهَرِيِّ في هذا البيتِ مَرَبُوطٌ ببَيْتٍ . آخرَ جاءَ به شاهِدًا
على غيرِ هذا ولابنِ بَرِيٍّ فيه كَلَامٌ غيرٌ محررٍ قلده المُصنِّفُ في ذلك فأوردَ الكلامَ
مختصرًا مُبْدِهًا ما فليحضر انتهى . قلت : وكأنَّه يُشيرُ إلى قولِ الأَعَشَى المتقدمِ ذكره : .
مَنْ مُبْدِغٌ شَيْبَانٌ أَنْ . . . المَرءِ لَمْ يُخْلَقْ صَيْرَهُ وَقَوْلُ ابنِ بَرِيٍّ :
وصوابُهُ بكسرِ الصادِ قال : وأما صَيْرَةُ فليس يجمعُ لصَيْرَةٍ لأنَّ فَعَالًا ليس من
أبنيةِ الجُمُوعِ وإنما ذلكُ فِعَالٌ بالكسرِ نحو حِجَارٍ وَجِبَالٍ وَأَنَّ البَيْتَ لِعَمْرٍو
بنِ مِلْقَطِ الطَّائِيِّ وقد تقدم بيانه فهذا تحريرُ هذا المَقَامِ الذي أشارَ له شيخُنَا

فتأَمَّلْ . وصَابِرٌ : سَكَةٌ بِمَرَوْ . ظَاهِرٌ أَنَّهُ كِنَاصِرٌ وَضَبُّهُ الْحَافِظُ فِي التَّبْصِيرِ .
بِفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ وَقَالَ مِنْهَا : أَبُو أَبُو الْمُعَالِي يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ الْفُقَيْمِيِّ الصَّابِرِيِّ سَمِعَ
مِنْهُ أَبُو سَعْدِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ . وَالصَّابِرَةُ بِالْفَتْحِ . ذَكَرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرِكٌ :
مَا تَلَبَّدَ فِي الْحَوَاضِ مِنَ الْبُولِ وَالسَّرْقِينِ وَالْبَعَرِ . وَالصَّابِرَةُ مِنَ الشَّيْءِ :
وَسَطُهُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : الصَّابِرَةُ . صَابِرَةٌ بِلَا مِ
: د بِالْمَعْرَبِ قَرِيبٌ مِنَ الْقَيْدِ وَأَنْ . وَالصَّابِرَةُ بِالضَّمِّ يَأْتِي ذِكْرُهُ فِي النَّوْنِ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَمَا يُسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الصَّابِرَةُ مِنَ السَّحَابِ كَالصَّابِرِ . وَصَابِرَةٌ : أَوْثَقَةٌ
 . وَأَصْبِرَهُ الْقَاضِي : أَقْصَاهُ مِنْ خَصْمِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ " وَإِنَّ عِنْدَ رَجُلِيهِ قَرَطًا
 مَصْبُورًا أَيْ مَجْمُوعًا قَدْ جُعِلَ صَابِرَةً كَصَابِرَةِ الطَّعَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ " مَنْ فَعَلَ
 كَذَا وَكَذَا كَانَ لَهُ خَيْرًا مِنْ صَابِرٍ ذَهَابًا قَالُوا : هُوَ اسْمٌ جَدَلٌ بِالْيَمَنِ وَفِي بَعْضِ
 الرِّوَايَاتِ : مِثْلُ صَابِرٍ بِالصَّادِ الْمَكْسُورَةِ وَالتَّحِيَّتَةِ وَهُوَ جَدَلٌ لَطَائِفٌ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 جَاءَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي حَدِيثَيْنِ لِعَلِيِّ وَمُعَاذٍ أَمَا حَدِيثُ عَلِيٍّ فَهُوَ صَابِرٌ وَأَمَا رِوَايَةُ
 مُعَاذٍ فَصَابِرٌ قَالَ : كَذَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا بَعْضُهُمْ قَلْتُ : وَسَيَأْتِي فِي صَابِرِ